على المد الطبيعي المعروف انواعه في محله وسيأتي بعض الكلام عليه وعلى تاليه
قوله والامالة اي التي هي خلاف الاصل الذي هو الفتح محضة بان ينحى بالفتحة
فيما يمال كالفار نحو الكسرة على وجه القرب منها اي اكثر من الفتحة او بين بين اي
بين المحضة والفتحة بان يكون القرب من الكسرة مساويا للقرب من الفتحة وقوله
والامالة ينبغي ان يكون الكلام في مقدارها دون اصلها على ما سيأتي لظهوره ويفسر
ضبط اصلها دون مقدارها قوله وتخفيف الهمزة اي الذي هو خلاف اصل
التحقيق نقلا وابدا الا الى آخر ما سيأتي وكما ذكر المشدد في نحو اياك نعبد
بزيادة على اقل التشديد من مبالغة او توسط قوله قال ابن الحاجب ذكر العلة
ابن قاسم هنا كلاما تم ذكر حاصله بقوله والحاصل انه ان اريد بتواتره ما كان
من قبيل الاداء تواتره باعتبار اصله كان يراد تواتر المد من غير نظر لمقداره وتواتر
الامالة كذلك فالوجه خلافا لابن الحاجب للعلم بتواتر ذلك وان اريد تواتر
الخصوصيات الزائدة على الاصل فالوجه ما قاله ابن الحاجب اهـ قال المحقق البناني
مفاده رجوع الخلاف حينئذ للفظ وفيه نظر اهـ نظرها وجه التنظر والله اعلم
قوله ابن الجزري بجيم فزاي ثم راء بعدها ياء هو امام القراء في زمانه ومؤلف
المنشر في القراآت العشر ابو الخير شيخ شيوخ المصنف ويوجد في نسخ ابن الجوزي
وهو تحريف قوله هما صح سنده اي بنقل عدل ضابط عن مثله الى منتهاه زاد
في الاتقان وخالف الرسم او العربية ولم يشتهر الاشتهار المذكور يعني في تعريف
المشهور السابق ومنه كما في الاتقان قراءة نكيس على وارف خضر وعباقري
حسان وقمراء فلا نعلم نفسا ما اخفي لهم من قرات اعين وقراءة لقد جاءكم رسول
من انفسكم بفتح الفاء وستاتي هذه القراآت والقراءة الاخيرة تشكل على قوله
وخالف الرسم اذ الرسم لم يختلف فيها كما هو ظاهر قوله اي جعفر هو يزيد
ابن القعقاع كما سيأتي قوله من قراآت التابعين اي كالاعمش ويحيى بن
وثاب وابن جبير ونحوهم وفي بعض النسخ من قراءة بالافراد ومن الشاذة
قراءة ملك يوم الدين بصيغة الماضي ونصب يوم اياك يعبد بينا كما للمفعول
قوله وحررنا الكلام في هذه الانواع في التحبير الخ ما ذكرناه ونذكره خلاصتها

يقال

يقال وقوله وان الثلاثة من المتواتر خلافي ما في التحبير اذ قال فيه ولما
ما عدا السبعة من قراءة ابي جعفر يزيد بن القعقاع ويعقوب الخ يختاران
خلف التي هي تمام العشرة فانها ليست من المتواتر على الارجح ومن جعلها منه
من المتاخرين فمبني قوله نظرا لان المتواتر في السبع انما جاء من تلقي اهل
الامصار لها من غير نكير وقراءة المذكورين لم يتلقها اهل الامصار كتلقي
تلك القراآت والذي يظهر ان هذه القراآت يطلق عليها آحاد ويلحق
بالاحاد قراءة الصحابة اهـ قوله بالآحاد هو ما عليه الاصوليون وجماعة
من الفقهاء ومنهم النووي وعليه فالآحاد من الشاذ لانهم اختلفوا هل هو
ما وراء العشر او السبع والاول اقل فقيل تجوز القراءة بالآحاد لانها متواترة على ما
قاله في منع الموانع ووافقه تلميذه الامام ابن الجزري في موضع وقال في
آخر المقروء به عن القراء العشرة قسمان متواتر وصحيح مستفيض متلقى بالقبول
والقطع حاصل بهما اذا العدل الضابط اذا انفرد بشيء تحتمله العربية والرسم
واستفاض وتلقي بالقبول قطع به وحصل به العلم اهـ وقوله والرسم اي
ولو تقديرا ومعنى ولو تقديرا ما يحتمله الرسم كملك يوم الدين فانه رسم
بلا الف في جميع المصاحف فيحتمل حذف الفه اختصارا كما فعل في مثله من
اسم الفاعل كقادم وصالح فهو موافق للرسم تقديرا فالصحيح المستفيض
المذكور هو الآحاد لكن علم من كلام ابن الجزري انه لم يخالف العربية والرسم
بخلاف ما تقدم عن الاتقان والقول الثاني هو الاصح وفاقا للقراء وجماعة
من الفقهاء ومنهم البغوي قوله والشاذ اي في الصلاة وخارجها لانه ليس
بقراآن على الاصح وتبطل الصلاة به ان غير معنى او زاد حرفا او نقصه و
كان عامدا عالما بالتحريم كما قاله النووي وقيل انه منه حمل على انه كان متواترا
في العصر الاول لعدالة نقلته وبكفي التواتر فيه وقولنا لعدالة ناقله علة لقولنا
حملا الخ قوله ان جرى مجرى التفسير اي البيان وتقدم ان مازيد في القراآت
على وجه التفسير يسمى مدرجا فلا تغفل قوله كقراءة ابن مسعود اي وسعد
ابن ابي وقاص قوله قيل يعمل به الخ الاول ما جرى عليه القاضيان ابو الطيب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)